

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٦ لسنة ٢٠١٧

**مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / إحسان إسماعيل جبر القراء - السابق اكتسابه لها بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية والعمل بجهازها الأمني دون ترخيص سابق.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل